فلا تأتوها وأنتم تسعون وأتوها وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما
فاتكم فأتموا فإن أحدكم في صلاة ما كان يعمد إلى الصلاة . وفي الصحيحين عن يحيى
ابن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال بينا نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم
إذ سمع جلبة رجال فلما صلى دعاهم فقال ما شأنكم قالوا استعجلنا إلى الصلاة فقال
لا تفعلوا إذا أتيتم الصلاة فعليكم بالسكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم
فأتموا . وخرج مسلم عن أنس قال جاء رجل فأسرع المشي فانتهى إلى القوم فلما قضى
النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قال من المتكلم أو من القائل فإنه قد قال خيرا لم يقل
بأسا قال يا رسول الله انتهيت إلى الصف وقد انبهرت وحفزني النفس
قال لقد رأيت اثني عشر ملكا ابتدروها أيهم يرفعها ثم قال إذا جاء أحدكم إلى الصلاة
فليمش على هينته فليصل ما أدرك وليقض ما سبقه .

فضل ترك الركوب إلى الجمعة

ابن المبارك عن معمر عن همام عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الكلمة الطيبة صدقة وكل
المشي صدقة وقال عبد الرزاق عن معمر فيه وكل خطوة يمشيها إلى الصلاة
صدقة . وللبخاري من حديث يزيد بن أبي مريم قال بينا أنا رائح إلى الجمعة إذ لحقني عباية
ابن رفاعة وأنا ماش فقال احتسب خطاك هذه في سبيل الله فإني سمعت
أبا عبس بن جبر الأنصاري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغبرت قدماه في
سبيل الله حرمهما الله على النار . الأوزاعي عن حسان بن عطية حدثني أبو الأشعث
الصنعاني حدثني أوس بن أوس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من غسل يوم الجمعة
واغتسل ثم بكر وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الإمام فاستمع ولم يلغ
كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها . إسرائيل عن
أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال امشوا إلى الصلاة فقد مشى إليها من هو خير منكم
أبو بكر وعمر والمهاجرون والأنصار فقاربوا الخطا وأكثروا ذكر الله وعلى ذلك
أن لا يصحب إلا لأمر أعانه على ذكر الله

ولا يشبك أصابعه إذا خرج إلى الصلاة

داود بن قيس عن سعد بن إسحاق عن أبي ثمامة الحناط قال أدركني كعب بن عجرة وأنا
بالبلاط متوجه إلى المسجد مشبكا بين أصابعي فقال إن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال إذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء ثم خرج عامدا إلى المسجد فلا
يشبكن بين أصابعه لفظ عثمان بن عمر عنه ولفظ عثمان بن الهيثم عنه
ثم أتى المسجد فلا يشبكن بين أصابعه فإنه في صلاة . وكذا رواه ابن وهب
والعقدي عنه قلت ورواه جماعة عن المقبري عن أبي ثمامة وهو مجهول
لا يعرف له غير هذا الحديث وفيه نكارة . الطحاوي ثنا ابن أبي ذئب عن المقبري
عن مولى لبني سالم عن أبيه عن كعب بن عجرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا
توضأ أحدكم ثم خرج للصلاة فهو في صلاة فلا يشبكن أحدكم بين
أصابعه بعد ما يتوضأ أو بعد ما يدخل الصلاة . وقال شبابة عن ابن أبي
ذئب عن المقبري عن رجل من بني سليم عن أبيه عن كعب يرفعه قال لا يشبك الرجل
أصابع يديه في الصلاة . وقيل عنه عن رجل من بني سالم وقيل عن المقبري عن
كعب وقيل عن المقبري عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكعب . الضحاك
ابن عثمان عن المقبري عن أبي ثمامة الحناط قال رحت وأنا أريد الصلاة فصحبت
كعبا [illegible] وأنا أشبك بين أصابعي فقال لا تشبك بين أصابعك فإن
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يشبك بين أصابعه في الصلاة فقلت إني
لست في صلاة فقال أليس قد توضأت وخرجت تريد الصلاة قلت بلى قال
فأنت في صلاة . فدل المرفوع على أن النهي في الصلاة وأدخل في عمومه
من أي خرج إلى الصلاة . أحمد ثنا ابن بشر ثنا علي [illegible] المقري [illegible] الكسي عن ابن أبي
[illegible] عن عبد الله بن عمرو عن زيد عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا كعب إذا توضأت فأحسنت الوضوء ثم خرجت إلى
المسجد فلا تشبكن بين أصابعك فإنك في صلاة . إسناده صحيح
إن كان الحسن حفظه [illegible]

النهي عن التخطي

[illegible] الصلاة [illegible]